

افتتاحية التقرير الشهري لجمعية مصارف لبنان

تشرين الثاني 2026

بقلم الأمين العام الدكتور فادي خلف

ضرائب على أرباح غير فعلية!

لم يكن قرار المصارف بالإضراب التحذيري يوم الأربعاء من كل أسبوع خطوة سهلة، خصوصاً في الظروف التي يعيشها المودعون. لكنه جاء بعد محاولات لم تُثمر معالجة مطالب ضريبية ضخمة، فيما تكافح المصارف للحفاظ على السيولة اللازمة لتسديد الودائع.

والمفارقة أن الدولة تطالب المصارف بتجميع الأموال اللازمة لتسديد الودائع وتعزيز رساميلها، فيما تسعى في الوقت نفسه إلى تحصيل ضرائب إضافية على أرباح غير فعلية لم تحققها المصارف.

فهل باتت الخسارة مصدراً للربح الضريبي؟ ومن يدفع الثمن في النهاية؟

عندما يقرر التصنيف المحاسبي مصير الضريبة

من حيث المبدأ، تُفرض الضريبة على الأرباح الناتجة عن النشاط الاقتصادي. لكن انهيار الليرة من 1,500 إلى 89,500 ليرة للدولار أحدث تضخماً هائلاً في القيم المسجلة بالليرة، وأظهر أرباحاً دفترية ونظرية لا يقابلها بالضرورة كسبٌ اقتصاديٌّ، بل قد تقابلها في بعض الأحيان خسارة فعلية.

ولمعالجة هذه الظاهرة، صدر القانون رقم 330 في 4 كانون الأول 2024، وأقرّ معالجة استثنائية لبعض فروقات الصرف الناتجة عن إعادة تقييم الحسابات بالعملات الأجنبية.

والمفارقة أن القانون لم يستثنِ المصارف من نطاق تطبيقه، بل شمل، من حيث المبدأ، جميع المكلفين بضريبة الدخل. غير أن القرارات التطبيقية لم تراعِ بصورة شاملة خصوصية المخطط المحاسبي المصرفي، ما أدى إلى إبقاء جانب مهم من فروقات إعادة التقييم خارج نطاق المعالجة الاستثنائية.

وهنا السؤال: كيف يُعفى ربح دفتري غير فعلي ناتج عن ارتفاع سعر الدولار من الضريبة في مؤسسة تجارية، بينما يخضع ربح مماثل للضريبة في مصرف، لمجرد اختلاف طريقة تسجيله في الحسابات؟ فالعدالة الضريبية تقتضي معاملة الأرباح المتشابهة بالطريقة نفسها.

ثلاثة أعباء نتيجة تعثر واحد

توقفت الدولة عن سداد سندات اليوروبوندز في آذار 2020، فتكبدت المصارف خسائر كبيرة وكوّنت بناءً على طلب مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف، مؤونات لمواجهة الخسائر الائتمانية المتوقعة. ثم واجهت قيوداً على تنزيل بعض هذه المؤونات ضريبياً. واليوم قد تُطالب بدفع ضريبة على أرباح اسمية عند بيع السندات نفسها، ولو تحقق البيع بخسارة فعلية بالدولار.

لنفترض أن مصرفاً اشترى سنداً بمليون دولار، ثم باعه بنصف مليون. خسارته الاقتصادية نصف مليون دولار. لكن اعتماد سعر صرف تاريخي لكلفة الشراء وسعر صرف حديث لحصيلة البيع قد يُظهر ربحاً نظرياً كبيراً بالليرة.

ففي حينه، كانت كلفة المليون دولار تُسجّل بمليار ونصف المليار ليرة، على أساس سعر صرف بلغ 1,500 ليرة للدولار، فيما تبلغ حصيلة البيع البالغة نصف مليون دولار نحو 44.75 مليار ليرة، على أساس سعر صرف يبلغ 89,500 ليرة للدولار. وهكذا، يظهر ربح نظري قدره 43.25 مليار ليرة، رغم خسارة نصف قيمة الاستثمار بالدولار. أي إن المصرف يخسر نصف استثماره، ويُعامل ضريبياً كأنه حقق ربحاً!

من أزمة التمويل إلى مسؤولية الدولة

لسنوات، اعتمدت الدولة على مصرف لبنان لتمويل عجزها، وكانت الكلفة تنعكس في النهاية على أموال المصارف والمودعين. وبعد توقف هذه الآلية، لا يجوز أن تصبح المطالب الضريبية وسيلة أخرى لتحميل السيولة المتبقية أعباء الأزمة. إن الدولة تعمل على إصدار قانون لإعادة الودائع، فيما تتخذ قرارات ضريبية تقلّص الأموال التي تحتاج إليها المصارف لتسديد هذه الودائع.

المصارف لا تطلب إعفاءها من الضرائب المستحقة على أرباح حقيقية. لكنها ترفض أن تُعامل خسائرها، الناتجة في جزء أساسي منها عن تعثر الدولة، كأنها أرباح قابلة للاقتطاع.

لماذا الإضراب، وما المخرج؟

اتخذت جمعية مصارف لبنان قرار الإضراب التحذيري بالإجماع في 16 تشرين الثاني، وهو ليس هدفاً بحد ذاته، ولا وسيلة للتهرب من الضريبة، بل إنذار من تداعيات معالجة ضريبية تطال المصارف والمودعين في آنٍ معاً.

لا مصلحة للمصارف في تعطيل مصالح مودعيها. لذلك، اختير يوم الأربعاء بعيداً عن عطلة نهاية الأسبوع للتخفيف من انعكاسات التحرك، مع إبقاء المجال مفتوحاً لتعليقه أو إلغائه عند التوصل إلى معالجة عادلة.

الحل يبدأ بحوار موضوعي مع معالي وزير المالية، وبإصدار النصوص اللازمة لمعالجة خصوصية الحسابات المصرفية، وتصحيح أي خلل في القانون 330 والقرارات التطبيقية، بما يضمن عدم التمييز الضريبي بين أرباح غير فعلية متماثلة في طبيعتها الاقتصادية.

كما تتيح مناقشة مشروع الموازنة فرصة لإجراء التعديلات التشريعية اللازمة، بما يحول دون إخضاع الأرباح غير الفعلية ومؤونات الخسائر لضرائب غير مبررة.

في الخلاصة

المسألة ليست فقط نزاعاً ضريبياً، بل هي أيضاً اختبارٌ لمدى انسجام سياسة الدولة المالية مع تعهدها بإعادة الودائع.

فإذا كانت الدولة تريد مصارف قادرة على السداد وعلى تمويل الاقتصاد، فلا يمكنها أن تستنزف سيولتها بضرائب على نتائج محاسبية لا تعكس مكاسب فعلية وتقوّض أي إمكانية لنهوض القطاع مجدداً.

ملاحظة: إنَّ الافتتاحية التي يكتبها الأمين العام في النشرات الدورية لجمعية مصارف لبنان تمثل رأيه وتحليله الشخصي للمستجدات، دون أن تُلزم بأي شكلٍ من الأشكال الجمعية بمضمونها الذي يبقى على مسؤولية الأمين العام وحده.